

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية السادسة بدمشق

طالب التبليغ: حنان بنت وليد حاجي عثمان والدتها منيرة تولد ١٩٨٥/٦/٢٠ السيدة زينب الأمانة حلب ش ٤ القيد الكلاسة خانة ١٢١ مسلمة متأهلة يمثلها المحامي هشام نحاس .

المطلوب تبليغه: مصطفى بن محمد مالك فاعور والدته عليا تولد ١٩٨٦/١١/٢٥ حلب الأمانة حلب ش ٤ القيد الكلاسة خانة ١٢١ مسلم - متأهل .

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٧٣١ في الدعوى رقم أساس / ٢٣٨٧ / بتاريخ ٢٠١٨/٦/٧ والمتضمن :

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠١٨/٥/١٣ والمتضمن من حيث النتيجة التفريق بين الطرفين المتداعين بطلاقة بائنة واحدة لا يحلان لبعضهما الا بعد ومهر جديدين واعفاء الزوج من كامل المهر المعجل والمؤجل لتنازل الزوجة عنه

٢- أمر الزوجة بالعدة اعتبارا من تاريخ هذا الحكم .

٣- إلزام المدعى عليه بدفع ٦٠٠٠ ل.س نفقة دورية وشهرية للمدعية اعتبارا من أربعه أشهر سابقة لتاريخ الادعاء الواقع في ٢٠١٦/١٢/٥ تنقلب الى نفقة عدة بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية

٤- إلزام المدعى عليه بدفع ٥٠٠٠ ل.س نفقة دورية وشهرية لكل واحد من أولاده سلام و Mohammad و Miriam اعتباراً من أربعة أشهر سابقة لتاريخ الادعاء وتفويض المدعية بقبضها

٥- تسجيل واقعة التفريق على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص .

٦- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف و ٢٠٠٠ ل.س أتعاب محامية

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها صدر بتاريخ ٢٠١٨/٦/٧ م الموافق ٢٢ رمضان ١٤٣٩ هـ وأفهم علنا وحسب الأصول قابلا للطعن بطريق النقض

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغاً بسبب جهالة العنوان والإقامة و عملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبلغه بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحًا للتنفيذ

دمشق في ٢٠٢٥/٧/١٧

القاضي

المساعد



قىلىپ بىرگات

إلى الصحيفة الالكترونية
يرجى نشر الإعلان الموفق لمرة واحدة وعلى نفقة طالب الإعلان